فيصل التبيني
عضو مجلس نواب الشعب

مجلس نواب الشعب
الواردات
19 ديسمبر 2018
رمز الإدارة ..... عـــدد

باردو في 18 ديسمبر 2018

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : سؤال كتابي لوزير التجارة على معنى الفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب بخصوص تحديد قيمة العجز الحقيقي في الميزان التجاري

سيدي،

دابت مختلف الحكومات والبنك المركزي منذ عشرات السنين على تحديد قيمة العجز في الميزان التجاري وذلك باحتساب كامل قيمة الصادرات التونسية والحال ان الجميع يعلم ان الشركات المصدرة كليا غير المقيمة (مساهمة الاجانب في راسمالها تتجاوز 66 بالمائة) تبقى غير ملزمة بادخال مقابل صادراتها من العملة الصعبة الى تونس خلافا للشركات المقيمة الملزمة بجلب مقابل صادراتها من العملة الصعبة والا تعد مرتكبة لجنحة يعاقب عليها بالسجن والخطية. نشير بهذا الخصوص الى ان دائرة المحاسبات اثبتت ان عددا من الشركات لم ترجع مقابل صادراتها من العملة الصعبة دون ان يبادر وزير المالية بتفعيل الاحكام الجزائية ضدها خاصة ان الدعوة العمومية في مجال جرائم الصرف لا يحركها الا وزير المالية بعد معاينتها من قبل محافظ البنك المركزي. في هذا الاطار، دابت الحكومة والبنك المركزي على التاكيد على ان العجز السنوي في الميزان التجاري يقارب 12 مليار دينارا في حين ان الخبراء في المجال يؤكدون ان ذاك العجز يفوق 20 مليار دينارا لانه لا يمكن احتساب الصادرات التي لا تقبض تونس مقابلها من العملة الصعبة. ولكن بعد اكتشاف مافيا شركات التجارة الدولية المصدرة كليا التي لا تصدر شيئا وتبيع مشترياتها الموجهة صوريا للتصدير الى ليبيا بالتراب التونسي وشهادة عماد الطرابلسي الذي تحدث عن عدد كبير من الشركات الصورية المسجلة تحت نظام التصدير الكلي بتواطؤ من الفاسدين يتضح ان العجز في الميزان التجاري يفوق بكثير 20 مليار دينارا باعتبار انه تم احتساب مبلغ صادرات وهمية وصورية بما قدره مليارات الدينارات. لا ننسى ايضا الاف الشركات المتحيلة التي بعث بها خاصة الاجانب بوكالة النهوض بالصناعة والتجديد والتي لا يتجاوز راسمالها 500 يورو لتقوم ببيع الفواتير الصورية بما قدره مليارات الدينارات، علما ان الاتحاد الاروبي صنف تونس كوكر لتبييض الاموال نتيجة غض الطرف عنها

تبعا لذلك وبالنظر لخطورة هذه التجاوزات، لماذا لم تبادروا باتخاذ الاجراءات التالية :

1/ ضبط قيمة العجز الحقيقي من خلال احتساب كميات العملة التي يتم ادخالها الى تونس فقط.

2/ ضبط شركات تبييض الاموال التي بعث بها خاصة الاجانب والتي ليس لها أي نشط اقتصادي بتونس وذلك احتراما لاتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد وتوصيات مجموعة العمل المالي.

3/ العمل كعضو بالمجلس الوطني للخدمات على تنظيم كل الانشطة الاقتصادية بقوانين.

في انتظار ردكم، تقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والإحترام.

فيصل التبيني
عن حزب صوت الفلاحين

الجمهورية التونسية
وزارة التجارة

الموضوع: حول سؤال تقدم به السيد فيصل التبيني حول كيفية احتساب قيمة عجز الميزان التجاري.

يشرفني مدكم بالملاحظات التالية:

1. حول منهجية اعداد إحصائيات التجارة الخارجية:

يعتبر المعهد الوطني للإحصاء الهيكل الرسمي المخول لإنجاز وإصدار الإحصائيات المتعلقة بالتجارة الخارجية ويتم جمع إحصاءات التجارة الخارجية بالمعهد الوطني للإحصاء (I.N.S.) على أساس البيانات المقدمة من الإدارة العامة للديوانة عبر نظام SINDA.

وتتضمن التجارة الخارجية التونسية المحددة وفقاً لنظام التجارة العام نوعين من المبادلات:

- النوع الأول يتعلق بحركة السلع الموردة للسوق المحلي وتصدير المنتجات التونسية، هذه معاملات نهائية يتم تنفيذها عادة في إطار الإجراءات الديوانية العادية من قبل الشركات المقيمة.
- النوع الثاني من المبادلات،هو حركة الواردات المؤقتة من السلع للتحويل وإعادة التصدير. هذه هي عمليات مؤقتة تنفذ عادة في إطار الإجراءات الديوانية الخاصة من قبل الشركات المقيمة أو غير المقيمة.

في ضوء هذا التعريف يتم تقسيم التجارة الخارجية واحتسابها على أساس تدفقات السلع حسب النظام كالتالي:

- النظام العام: يتوافق النظام العام مع عمليات التجارة الخارجية التي تقوم بها الشركات المقيمة تحت نظام الوضع للاستهلاك (واردات) والخروج النهائي للتصدير (صادرات)
- نظام التصدير الكلي offshore: يشمل مبادلات الشركات المصدرة كليا سواء كانت مقيمة أو غير مقيمة والتي تعمل تحت أنظمة الإدخال المؤقت والمستودعات الحرة لتوريد السلع (المواد الخام ونصف المصنعة) ليتم تحويلها واعادة التصدير.

وتعتمد وزارة التجارة على الإحصائيات المنجزة من قبل المعهد الوطني للإحصاء حسب المنهجية المقدمة آنفا ولا تتدخل في احتساب التدفقات المالية الناتجة عن عمليات التجارة الخارجية والتي تبقى من مهام البنك المركزي التونسي.

2. حول تدخل وزارة التجارة لمعالجة العجز التجاري:

حرصت وزارة التجارة بالتنسيق مع مختلف الهياكل المعنية على إيجاد الحلول لمعالجة العجز الحاصل في الميزان التجاري بهدف التحكم في عجز ميزان الدفوعات باعتبار أن حل هذا الأشكال يمثل أحد أولويات الحكومة.

وقد مثل موضوع معالجة عجز الميزان التجاري محور عمل العديد من المجالس الوزارية المنعقدة والتي أفضت إلى مجموعة من التوصيات المتعلقة باتخاذ حزمة من الاجراءات للحد من تكثف الواردات بالإضافة إلى اعتماد خطة وطنية لدفع التصدير.

تتمحور الإجراءات التي تم إقرارها حول اتخاذ قيود تعريفية وأخرى فنية وإجرائية على توريد مجموعة من المنتوجات الاستهلاكية غير الضرورية والتي لها مثيل مصنع محليا نذكر منها:

- مراجعة المعاليم الديوانية الموظفة على المنتجات الاستهلاكية(قانون الماليّة لسنة 2018).
- اشتراط وثيقة التصريح الديواني بالبلد المصدّر (بالنّسبة للمنتجات المعنية أكثر بظاهرة التّصاريح الدّيوانيّة المغلوطة)
- إخضاع منتوجات إضافية للمراقبة الفنية عند التوريد (اللصق والغلاف المدرسي، بعض أصناف من لعب الأطفال والملابس الجاهزة، بعض أنواع من الفواكه الجافة، مبيدات حشرية، علف حيواني،...)
- اشتراط شهادة البيع الحر عند توريد بعض المنتوجات (شهادة تثبت أنّ المنتج المزمع توريده يُروَّج بحريّة بالدولة المصدرة للتأكد من الجودة)
- التّحكّم في القروض الموجّهة لتوريد المواد غير الضّروريّة أو التي تُعتبر غير ذات أولويّة في الظّرف الرّاهن.

بخصوص السؤال الثالث : والمتعلق بالعمل كعضو بالمجلس الوطني للخدمات على تنظيم كل الأنشطة الاقتصادية بقوانين ،

أتشرف باعلامكم أنه تم إحداث المجلس الوطني للخدمات في 26 جوان 2006 بمقتضى الأمر عدد 1826 ، أُوكلت له مهمّة رصد التطوّرات في قطاع الخدمات بمختلف مجالاته على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي، والتنسيق بين مختلف الأطراف المتدخّلة واقتراح الخيارات والتدابير والإجراءات الملائمة للرفع من مساهمته في الدورة الاقتصادية الوطنيّة

- يجدر التذكير في البداية بأنّ المشمولات المنصوص عليها بالأمر المحدث للمجلس (إنجاز الدراسات والإحصائيات والتحاليل الضرورية لرصد واقع القطاع وإستشراف التطوارات، ووضع برامج تأهيل وتنفيذها...) تعكس أهمية قطاع الخدمات وضرورة إيلائه العناية اللازمة لتعزيز دوره في الإقتصاد الوطني. إلاّ أنّه للأسف لم ترصد أي تمويلات خاصة لتأهيل قطاع الخدمات (على غرار برنامج تأهيل الصناعة مثلا الذي يموله صندوق تنمية القدرة التنافسية الصناعية).
- وما تمّ إنجازه بعنوان برنامج تأهيل الخدمات إلى حدّ هذه الساعة، أعتمد كليا على تمويلات في إطار التعاون الدولي ضمن برامج الدعم الفني. ولا تمثل هذه التدخلات برنامج تأهيل متكامل ومتواصل بل تمكن فقط من تقديم دعم ظرفي ومحدود في شكل **مساعدات فنية** (assistance technique) (تقديم الخبرة، مرافقة، إجراء دراسة تشخيصية...).
- كما أن المجلس الوطني للخدمات يعقد جلساته بانتظام مرة كل سنة آخرها كانت بتاريخ 26 ديسمبر 2016. وخصصت الجلسة لتقييم نتائج التأهيل في :
  - **قطاع الصحة** :
    - 31 مؤسسة صحية (خاصة وعمومية)
    - دعم الهيئة الوطنية للتقييم والاعتماد في المجال الصحي للاعتراف بها دوليا
  - تأهيل 292 مؤسسة ناشطة في قطاع الخدمات : 21 % في قطاع النقل واللوجيستيك، 27 % قطاع تكنولوجيات الاتصال والمعلومات، 25 % الخدمات المتصلة بالسياحة والصناعات التقليدية و 27 % الخدمات المهنية
  - تنظيم دورات تكوينية لفائدة 274 مستشار محلي و278 إمرأة صاحبة أعمال في ميادين التصرف المالي، القيادة، التسويق الرقمي، التشخيص المالي...
  - دعم 9 منظمات المهنية تنتفع ببرنامج المساعدة الفنية الذي يتضمن ثلاث مراحل (التشخيص، ضبط مجالات الدعم ووضع خطة عمل في الغرض). وفي هذا الاطار تم وضع نظام إدارة الجودة ISO 9001-2015 لفائدة "كنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية – CONECT".
  - هذا وقد أوصى المجلس خلال دورته الأخيرة بعقد اللجان الفرعية للنظر في آليات تنفيذ برنامج عمل إستراتيجية تطوير الخدمات (من محاوره الإصلاحات التشريعية) مع السعي لإيجاد التمويلات اللازمة لذلك.
  - مع الاشارة إلى أن إصدار النصوص الاقتصادية القانونية يعود إلى الوزارات القطاعية المعنية.

- ولمزيد الاطلاع على تفاصيل الانشطة المنجزة لتنفيذ مختلف مكونات برنامج دعم القدرة التنافسية لقطاع الخدمات يمكن زيارة موقع الواب www.pacs.gov.tn وصفحة الفايس بوك PACS.